

## المجلس (351) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

ونعلم بداية قال قال رأيته ان انزل علي منها شيء؟ قال تنهرها ثم تضرب نعلها في دمها على صحبتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اصحابك حقيقة يعني هو يعني - 00:00:02

خيمة بمنى في السنة الماضية فظهرت لنا اشواك وقت الذي نريد ان ننصت فيه. وقد اختلفنا في ازالة هذه الاشواك المكان القيم ثم اتفقنا على ازالتها فازلناها. فهل عملنا هذا صحيح؟ وهل يلزمنا شيء - 00:00:44

الا كان هل يجوز قراءة القرآن للاموات اختلف العلماء في ذلك قال ان قراءة القرآن ينفعون في حدودنا وهم هذا الذي ورد هو الصدقة اه دعاء وكذلك الصيام في حق من كان عليه قوم واجب - 00:01:10

كما قال عليه الصلاة والسلام واما الشيء الذي لم يرد الاولى عدم فعله ومن اراد ان ينفع انه كاف ينفعه في الشيء الذي يطلبه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما - 00:01:55

تريد الصدقة التي ينتفع فيها الفقراء والمساكين ويحصل ثوابها للاهوان الذين اراد الله ان ينصرهم قال اهل الاخوة ان قول بعض السلف ان الله عز وجل بائن هذه الكلمة بائن عن خلقه لفظة محدثات - 00:02:12

من فضله معنى انه ليس حالا في مخلوقاته ولهذا معنى صحيح من خلقه يعني ليس حاجة في المخلوقات ولا المخلوقات حالتان به. فهذا كلام لوضع المعنى و اضافته الى الله عز وجل من باب الاخبار - 00:02:32

ليس من باب الصفات وهذا صفاته كذا وانما يخبر عنه لانه ليس حلف المخلوقات وانما هو باين فانما هو باين من نشاطه يعني ليس حالا في المخلوقات ولا المخلوقات حاجة لديه - 00:02:59

فهذه العبارة عبارة صحيحة ومعناها صحيح ليست صفة من صفات الله وانما يخبرنا عن الله بانه ليس حاجة هي دعاء ليس حلفا مغلوبا هل ينوي ويسمي الوقت ويقول مقتديا بهذا الامام؟ ابدأ - 00:03:11

لا يقول شيئا من ذلك فلا يتلفظ بالنية والتلفظ بالنية بدعة وانما يلهوي بقلبه انه يصلي صلاة الليل التي جاء من اجلها فالانسان عندما يسمع الاذان يتوضأ الى ان يصلي العصر - 00:03:29

دخل المسجد ليصلي العصر قامت الصلاة لصلاة العصر ونوى بقلبه انه يصلي هذه الصلاة المكتوبة في هذا الوقت والعصر لكن ما اقول نويت ان اصلي العصر اربعا مقتديا بهذا الامام - 00:03:49

هذي من الامور قبل عامين او عند رميه بجورة العقبة يوم النحر كان الزحام شديد وانا متمكن من رؤية سقوط الحجر في المرمى وذلك لبعد المثابة وشدة الزحام سألت احد طلبة العلم وقال لي اعد الرمي. وكان ذلك في اليوم الثاني عشر - 00:04:02

فاعاد ورمي جمرة العقبة بعد رمي ذلك اليوم وكنت متعديا فذهبت الى مكة الثاني عشر اعد رمي جمرة العقبة يوم النحر لكن الى الان من هنا يغلب على ظنه في الوقوع - 00:04:24

المرأة عدم الوقوع بعض الناس يأخذ من ماء زمزم الى بلد بعض الناس يخرج من ماء زمزم الى بلده بالبركة ويغسل فيه ماء الماء العادي فهو يسقي الناس الذين يذوب - 00:04:45

اه اضعافها وقد يكون الغالب هو ذلك الماء فيكون ماء زمزم يعني مغمور يعني ليس له اثر فالكلام هو هذا الماء اه للانسان ان يقربه

الى بلده كل انسان يعني يتزوج عليه - 00:05:43

وان يبيديه على غيره ولكنه لا يدرك اليه شيئا ولا يلزم ان يجيب كثير من الناس ولا يلزم ان يعطي الواحد حتى يروى لكن شيء قليل ولا اذا امر الانسان هل يجب عليه ان ينحر هديه في المكان الذي يفطر فيه؟ وكيف يفعل؟ ان لم يكن معه هدي - 00:06:13

واعلم هذا هناك شابا وقد كان قادرا على الحج اثناء حياته واعطاني اهله مبلغا من المال لاحج عنه. فهل يسقط عنه الفرض؟ وهل له اجر الحجة وهل لي انا ايضا اجر الحج - 00:06:48

وايهما افضل ان احج عنه بهذا المال ام يتصدق عنه صدقة جارية اذا كان الانسان عنده ولم يحج بين الحج او نفقة الحج راتبة في ماله وبقدرة على الميراث لتجعلها مالي - 00:07:09

وان لم يكن له مال ويتصدق عنه وحجج عنه فهذا شيء طيب لا بأس بذلك الانسان الذي حج عن غيره اذا كان ازياء من اجل اخذ من اجل ان يحج - 00:07:32

لانه ليس عندي حاجة ولكن يحب ان يحج ولو عن غير عن طريق النيابة من اجل ان يذهب الى مكة ويطوف البيت ويقف المشاعر ويدعو الله عز وجل يحج انهاء الوسيلة الى الحج فهذا شيء - 00:07:48

عندنا قادر على المال وعنده المال الذي ينبغي له ان يحج لماله ولا يحج لغيره لكن لو كان ليس قادرا ولكنه يريد ان يشهد الموت وان يحج عن هذا ولو كان ذلك عن طريق النيابة - 00:08:04

فهذا اخذ للحج بان يكون حج لياخذ الاخذ مع اية والحج وسيلة من اجل وسيلة ولا في غاية هذا يكون منهومة لانه حجمها جدية والبعث له على الحج الدنيا فاحدهما محمود وهو من اخذ ليحج - 00:08:19

والثاني من هموم وهو من حج يعني يسأل يقول هل يجوز ان مبدأ وانا اعلمه واحب الجواب هل لي عذرتي لوالدي او لاحد اقاربي اه هل هو هي حجة عن غيره بالثواب يحج عن نفسه ويذهب الثواب وانما ينوي من الميقات له امه او ابوه - 00:08:38

سيكون الحج له وهو مأجور على كونه يحسن الى غيره. ولكن كونه في حج ينوي الحج عن نفسه ثم يروي عن غيره ثم يحرك ثواب لياليه لا وانما عليه اذا اراد ان يحج عن غيره ينوي من الميقات لان العمرة في امه - 00:08:59

او لابييه او لفلان ولفلان. فتكون له بهذه النية الصحيح ان الحجر مدفون فيه اسماعيل وامه هذا الحجر لان الحجر هم البيت واسماعيل هو الذي بنى البيت هو وابوه يراني - 00:09:16

وهو الذي بين البيت وابوه ابراهيم والحجر داخل في البيت فكيف يقوم؟ يعني رفعه هناك من يسأل عن حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر فان قلت له لا يجوز قال اذا المسجد النبوي فيه قبور وهي داخلة فيه فكيف يجاب - 00:09:34

نعم يمكن ان يقال ان الانسان لا يصلي في مكان او في مسجده قبر لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذ القبور مساجد وعن بناء المساجد على القبور - 00:09:54

وقد قال بعض اهل العلم ان انه لا يجتمع في دين الاسلام قبر ممثل والحكم للسعي وعلى ذلك ابن القيم في زاد المعان منهم ان كان القبر موجودا اولاً واوتي بالمسجد وبني عليه بالمسجد - 00:10:09

وان كان المسجد مبني اول وادخل الميت في المسجد ينبش الميت ويطلع المسجد ويبقى نازل كما كان ولا يجمع بين بين نفسه والقبر الرسول صلى الله عليه وسلم حذر من التخاطب والمساجد - 00:10:28

في اخر حياته في اخر لحظاته قبل ان يموت بخمس ثبت في صحيح مسلم هنجيب زبادي عبد الله البجلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يؤتى بخمس يقول اني ابرأ الى الله ان يكون لي من المرسلين يعني ان الله اتخذني - 00:10:43

ولا كنت متحدا من امتي خليلا ابا بكر الخليل ثم قال الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد الا فلا تتخذوا قبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك - 00:10:59

ان قاله قبل وفاته بخمس ليال توفي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وقاله يوم الخميس ولما انا في النذر عليه الصلاة والسلام يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفه قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود - 00:11:16

هذه احاديث محكمة لا تقبل النصف بحال من الاحوال لا يمكن ان تكون من خوف لان الرسول صلى الله عليه وسلم قالها ومات هذه  
وحي ينزل بعدها ويقول ان اتحاد انقذت اتخذ المساجد - [00:11:40](#)

بل هذا من اخر ما قاله صلى الله عليه وسلم في اواخر ايامه واواخر لحظاته صلى الله عليه وسلم فدل على انه حكم محكم لا يقبل  
النص بحال من الاحوال - [00:11:55](#)

لا يقبل النسخة لان المحرم هو الذي يعني اه غير منشوف معناه حكم ثابت ومستقر لا يقبل النفس في حال الاحوال هذا هو شأن هذه  
الاحاديث التي تتعلق الرسول صلى الله عليه وسلم اذا يعني اذا كل المساجد التي بنيت على القبور او دفن الموتى فيها - [00:12:08](#)  
لا يجوز اتخاذها مكانا للصلاة تأتي الى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم هل الرسول صلى الله عليه وسلم دفن في المسجد هل  
مسجد الرسول بني على قبر؟ نعم كان فيه قبور - [00:12:31](#)

مشرकिन ولكنها نبشت واخرجت والمسجد متميز وله بيوت متميزة في شرط المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم انه توفي  
الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم تشاوروا ماذا يصنعونها؟ هذا يدفنونه صلى الله عليه وسلم - [00:12:45](#)  
روى بعضهم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الانبياء يدفنون حيث يموتون. في المكان الذي يموت فيه النبي يدفن فيه ولما كان  
النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم مات في حجرة عائشة دفن في حجرة عائشة - [00:13:08](#)  
وكانت تلك الحجرة خارج المسجد وكانت تحيى يجمع اهله فيها فهي ليست في المسجد المسجد مستقل هي البيوت مستقلة عن  
المسجد فليس هناك مسجد بني على قبر مسجد بني على قبر هذا المسجد ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم دفن في المسجد وانما  
دفن في بيته - [00:13:23](#)

مكت او بقي الامر على ذلك يعني على هذا الوضع في الحجرات خارج المسجد في عهد الخلفاء الراشدين وفي عهد معاوية بن ابي  
سفيان رضي الله عنه وكذلك يعني في زمن في فترة ايضا من خلافة بني امية ثم انه يوصي على المسجد وادخل القبر في المسجد -  
[00:13:52](#)

فالحكم ثابت للمسجد وانه اثر في الصلاة دخل القبر ولا ما دخل فلا يجوز ان تترك الاحاديث المحكمة التي لا تقول النصف في حال  
من الاحوال لعمل حصل من بني امية - [00:14:10](#)

بعد زمن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وبعد زمن السلف الرشيد وزمن معاوية رضي الله عنه الذين هم اصحاب الرسول صلى  
الله عليه وسلم ثم يدفن القبر في المسجد لا يجوز ان يتخذ هذا العمل حجة - [00:14:26](#)

في مقابل الاحاديث في المحكمة فاننا نعمل عليه لحج المحكمة واما هذا المسجد فالصلاة في اداء الصلاة سواء ادخل القبر ولا ما  
دخل او انزل فيه القبر ولا ما دخل - [00:14:42](#)

هذا هو الجواب عن هذه الشبهة التي يتشبه بها بعض الناس الناس عليه من يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم ما دفن في المسجد  
وانما دفن في بيته ثم بعد ذلك انزل القبر في - [00:14:53](#)

لا يعمل عليه ليس فعل به مهياً وانما يعمل عليه الاحاديث المحكمة التي قالها النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته والتي لا تقبل  
النفس في حال من الاحوال - [00:15:09](#)

ما هو القول الراجح في اهل الفترة ناصح شديد النبي وابوه من النار اهل الفترة الذين ما بلغتهم الرسالة الذين هؤلاء امرهم الى الله  
عز وجل ويمتحنون يوم القيامة نتيجة الامتحان - [00:15:24](#)

هي التي تكون النهاية عليها اما سعيد واما شقوي شقي في ذلك الامتحان الذي يكون يوم القيامة وقد ذكر العلماء الكلام على هذا في  
تفسير قول الله عز وجل واما الذين بلغتهم الرسالة - [00:15:44](#)

وعندهم علم عن اخبار الرسل ولم يكونوا على مناهجهم وعلى موالهم فان هؤلاء وقد عبدوا الاصنام فان هؤلاء الكفار النبي صلى الله  
عليه وسلم قال عن ابيه انه في النار - [00:16:04](#)

ذلك في الحديث الذي في صحيح مسلم ثم جاء رجل قال اين افيق قلبك في النار فرأى انه تغير وتأثر وقال ان ابي واباك في

المسجد الحديث في صحيح مسلم - 00:16:25

وكذلك امه كافرة والرسول صلى الله عليه وسلم استأذن ان يستغفر لها فلم يؤذن له ومن مفاد ان يزورها فاذن له زيارة الكفار جائزة ليس للدعاء لهم بل لتذكر الآخرة - 00:16:36

الرسول صلى الله عليه وسلم استأذن يطهر امه لا يريدن على انها كافرة ماتت كافرة ابوه مات كافرا وجده مات كافرا ابن عبد المطلب ولهذا ابو طالب لما عرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مرض موته. الشهادة شهادة الشهادة لله في الوجدانية. قال يا عم قل لا اله - 00:16:52

الله كلمة احاج لك بها عند الله وكان عنده رجلان كافران احدهما اسلم سلم تكاثرا فقال له اترغب عن ملة عبد المطلب اخر ما قال هو على ملة وماذا معلنا انه على ملة عبد المطلب فمات كاذبا - 00:17:16

الذي هو ركن في الحج رواه الالفاضة. الى اليوم الخامس والعشرين او الى شهر محرم لضرورة او من غير ضرورة. هل يصح لكن لا يصلح ان يؤخر الحج ان يؤخر الطواف - 00:17:37

وهروب من اركان الحج لان الانسان لا يدري ما يعرض له ظروف فليس للانسان ان يؤخره اما اذا كان هناك ضرورة او او مرض او ما الى ذلك او ان في المستشفى او انه يعني آآ آ آوتي به بعد ذلك وطاف - 00:17:52

محمولا او ماشيا فانه لا بأس به. يصح منه يعني اذا حصل في اي وقت لانه ليس له وقت قصر ولكن المبادرة اليه مطلوبة ولا ينبغي للانسان ان يؤخره لانه اذا اخره اخر ركننا من اركان الحج وقد اراد دخوله عارظ فلا يكون قد حج - 00:18:08

ان مكة افضل البقاع ما عدا القطعة التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء شيئا عن الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا لم يأتي عن النبي عليه الصلاة والسلام شيء يدل على هذا - 00:18:29

وانما جاء على ان مكة هي افضل البقاع الرسول صلى الله عليه وسلم حينما اخرج لمكة قال اما انك احب بلاد الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت - 00:18:41

انا امي هي احب البلاد الى الله هذا يدل على ان مكة هي احب البلاد الى الله وانها خروجة. هناك بمئة الف خراج ففي هدي النبي عليه الصلاة والسلام هذا الحديث الذي يذكر - 00:18:54

في تفضيل المدينة على مكة وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اه اه اللهم لما هاجر اهل مكة للمدينة قال اللهم انك اخرجتني من احب البقاع الي فاسكني احب البقاع - 00:19:15

عارفين هي احب البقاع اليك قالوا اذا هذا يدل على ان المدينة افضل ممن يهدي منها الرسول على حبل البقاع الى الله اولا هذا يخالف الحديث الصحيح الذي سبق ان عرفنا ان في احب بلاد الله الى الله - 00:19:34

الى الله ليست المدينة وهذا الحديث موضوع مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا من حيث المعنى هو فاسد يعني من غير الاجتهاد ايضا بمعنى فاسد لان هذا يقتضي ان يكون الاحب الى الله بل الاحب الى رسول الله - 00:19:52

الى الله ان يكون العبد الى الرسول غير الاحب الى الله والاصل ان الاحب الى الله هو احب الى رسول الله ما كان احب الى الله فهو الاحب الى رسول الله - 00:20:11

لا يقال ان الله تعالى احب اليه شيء والرسول يخالف ما يحبه الله فيقول احب اليه شيئا اخر فاذا تستشهد صحيح انا هنا في احب بلاد الله الى الله ولولا انني اخرجت لما خرجت - 00:20:24

يعني معناه انه مخرج والله تعالى قال للفقراء اخرجوا من ديارهم اخرجوا من ديارهم ويذكر الله ورسوله ولهذا فضل المهاجرون عنها لان المهاجرين عندهم الهجرة عندهم النصرة ولهذا قال الله عز وجل وينصرون الله ورسوله - 00:20:38

عندهم المعنى الموجود في الانصار وعندهم زيادة الهجرة وكان المهاجرون رضي الله عنهم افضل من رضي الله تعالى عنهم وارضاهم معنى هذا من الامور التي يقيدها بالنصوص الشرعية والنصوص الشرعية جاء في تسليم - 00:21:01

المدينة والذي وين الحديث الذي ذكرته الذي يخالف ذلك هو حديث موضوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف خارج حدود

عرفة جاهلا بها او متعمدا فماذا يلزم اذا كان لم يدخل عرفة ولا لحظة - [00:21:19](#)

من كان خارج الحدود سواء كان عامدا او جاهلا لما طلع الفجر من يوم النحر ولم يقف بعرفة فانه لم يقف في عرفة ما حصل له

الوقوف وعلى هذا لم يكن في الحج - [00:21:44](#)

يعني الحج لابد فيه من الوقوف عرفة او ان يكون ذلك في وقت الوقوف الذي ينتهي بطلوع الفجر الليلة دي ولهذا للحجاج وهي من

اهم المهمات ان الواحد منهم يتحقق انه في درب - [00:21:59](#)

وان ينظر للبنائيات التي كتب عليها بمختلف اللغات قاعدين ارى عرفة سيكون في داخلها ولا يوقف خارجا اذا كان في يوم عرفة ولو

ولو لحظة حصل له الوقوف فهذا الذي يفعل اذا كان - [00:22:20](#)

لم يكن داخل الحدود ومتحقق انه وراء الحدود ولم يدخل داخل الحدود ولا لحظة واحدة لا يعتبر وقف لعرفة ولا يعتبر غير الحجة

قال الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب في اتيان المدينة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن - [00:22:40](#)

الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال لا تشد الرحال وانا الى

ثلاثة مساجد. المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى - [00:23:03](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين.

اما بعد يقول الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى - [00:23:21](#)

المدينة اي شهر الى المدينة اشد الرحل من زيارة هذا المسجد الذي بناه النبي صلى الله عليه وسلم وزيارة المدينة لا تلازم بينها وبين

الحج لانه يمكن الانسان ان يأتي للحج ويرجع الى بلاده ويمكن ان يأتي من بلاده للمدينة - [00:23:33](#)

لنرجع الى بلاده ومن ويمكن ان يأتي للحج ويزور المدينة. كل ذلك ممكن لكن ليس هناك ترابط وتلازم بين الحج وزيارة المدينة اورد

ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه في بيان المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال الا اليها - [00:24:08](#)

وقوله عليه الصلاة والسلام لا تشد الرحال الا الى ثلاث مساجد. المسجد الحرام ومشى في هذا والمسجد الاقصى. وفي مساجد

الانبياء. التي بناها انبياء استست على تقوى من اول يوم - [00:24:32](#)

لان الذين بنوها هم الانبياء عليهم الصلاة والسلام حديث ابي هريرة هذا يدل على ان السفر الى بقعة من البقاع من اجل التقرب الى

الله عز وجل في هذه وقصد هذا السفر انما يكون لهذه المساجد الثلاثة. حينما يكون لهذه المساجد الثلاثة. المسجد الحرام والمسجد -

[00:24:48](#)

نبوي والمسجد الاقصى التي هي مساجد الانبياء السفر انما يكون لها وقد قال بعض اهل العلم ان الامر ليس مقصورا على السفر

لمسجد من المساجد اي مستثنى منه ليس المساجد خصوص المساجد؟ الى اشد الرحال الى مساجد الا لا لثلاثة منها وانما -

[00:25:17](#)

كم منه البقع والاراضي لا تشد الرحال الا اليها. الى هذه المساجد الثلاثة. فلا يذهب الانسان الى بقعة ولم يكن من اجل في مسجد

ليتقرب الى الله عز وجل في هذه البقعة ولم يكن ذلك مسجد فان ذلك غير سائر. ولهذا استدل بها - [00:25:45](#)

رضي الله عنهم وارضاهم بعموم هذا الحديث على عدم السفر في اي بقعة من البقاع من اجل التقرب الى الله عز وجل فيها وذلك في

نفس الحديث هذا عند النسائي ان - [00:26:05](#)

ابا هريرة رضي الله عنه ذهب الى ولما رجع لقيه بصرة بن ابي بكرة رضي الله عنه فقال له من اين جئت؟ قال جئت من الطرح. قال لو

علمت لم تسافر او لم تأت قال ولما؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شد الرحال الا الى ثلاث مساجد. المسجد الحرام

ومسجدي هذا هو المسجد الاقصى - [00:26:21](#)

فدل هذا على ان مقصود بذلك العموم ليس المقصود بخصوص المساجد وان المستثنى مساجد من مساجد ثلاثة مساجد من المساجد

وانما هو من عموم البقعة وعموم الاراضي لان هذا الحديث استدل به ابي بكر رضي الله عنه على ابي هريرة - [00:26:44](#)

فيما يتعلق بالذهاب الى الطور. فيما يتعلق بالذهاب الى الطيور. وقال لو علمت قبل ان تذهب لم تذهب؟ قال ولم؟ قال لان النبي

عليه الصلاة والسلام قال لا تشبه رجال الا الى ثلاثة مساجد. والحديث ورده النسائي من حديث ابي - 00:27:04  
هريرة عن بصمة بن ابي بصرة رضي الله عنه وذلك في حديث طويل سند صحيح عند النسائي برقم الف واربع مئة وتسعة وعشرين.  
الف واربع مئة وتسعة وعشرين. هذا هو الحديث او هذا هو رقم الحديث عند النسائي - 00:27:24  
فيه ذكر الطور استدلال البصرة من البصرة على ابي هريرة بعدم الذهاب الى الطور بهذا الحديث الذي هو الاشد الرجال مساجد  
المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وعلى هذا فان هذه المساجد الثلاثة الذين مساجد الانبياء هي المتميزة على غيرها  
وهي التي يسافر من اجلها اما غيرها فانه لا يسافر من اجله ولا شد الرجال من اجله - 00:27:44  
اي من اجل البقعة ومن اجل التقرب الى الله عز وجل في البقعة لانها بقعة مقدسة او مفضلة او لحميزة لم يأتي شيء يدل على خلاف  
ما دل عليه هذا الحديث الذي هو قصر السفر من اجل اه اه على هذه المساجد الثلاثة التي هي مساجد - 00:28:13  
الانبياء قال حدثنا مسدد بن مسدد ابن مشرود البصري ثقة اخبره حديث البخاري وابو داود والترمذي والنسائي عن سفيان عن سفيان  
وهو ابن عيينة المكي ثقة اخبره اصحاب عن الزهري عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري. ثقة اخبره اصحاب  
الكتب الستة. عن سعيد بن تيم. سعيد بن المسيب هو ثقة من فقهاء المدينة - 00:28:33  
السبعة في عصر التابعين اخبر له اصحاب الكتب الستة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي رضي الله عنه صاحب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحابة حديثا على الاطلاق - 00:28:56  
الاخ يسأل هنا جاء مسجد مسجداً الحرام ومسجدي ثم قال والمسجد الاقصى. فلم يحل بالف المسجد الحرام. او المسجد الحرام.  
اقول هو المعروف في الاحاديث المسجد الحرام المسجد الحرام. ويمكن ان يأتي يعني يقال المسجد الحرام. يعني ولكن الذي ورد في  
- 00:29:11  
الروايات في الصحيحين وفي غيرهم المسجد الحرام. المسجد الحرام قال رحمه الله تعالى باب في تحريم المدينة. قال حدثنا محمد  
ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه - 00:29:31  
عن علي رضي الله عنه انه قال ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة. قال قال رسول  
الله صلى الله عليه واله وسلم المدينة حرام ما بين عائر الى ثور فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه - 00:29:46  
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل منه عدل ولا صرف. وزمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. فمن اخبر لما فعله لعنة الله  
والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل منه عدل ولا صرف. ومن والى قوما بغير اذن مواليه - 00:30:06  
فيه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا طرف. ثم اراد ابو داود رحمه الله باب تحريم المدينة المدينة حرم كما ان  
المدينة حرم ولا يوجد في الارض - 00:30:26  
اماكن محرمة هي توصف بهذا الوصف لا يصاد صيدها ولا يقع شجرها الا مكة والمدينة إبراهيم حرم مكة والنبي صلى الله عليه وسلم  
حرم المدينة. فالمطلوب من ذلك اظهار الحرم. فان ابراهيم اظهر حرمتها والتحريم انما هو من - 00:30:43  
والنبي صلى الله عليه وسلم انما اظهر حومة المدينة والتحريم من الله. الذي حرمه الله عز وجل. ولكن اضافة التحريم الى ابراهيم  
لانه الذي الحرمه واضافة التحريم الى النبي صلى الله عليه وسلم للمدينة لانه هو الذي اظهر حرمتها وهو الذي اوحى الله اليه  
لحرمتها - 00:31:06  
فاذا المدينة مكة والمدينة هم الحرمان. وليس هناك اماكن اخرى وما شاع على السنة بعض الناس من اطلاق المسجد الاقصى بانه قال  
ثالث الحرمين لا يستقيم لكن غير صحيح لان الحرمين ليس لهما ثالث - 00:31:26  
ومكة حرم والمدينة حرم ومن جملة مكة المسجد المحيط بالكعبة ومن جملة المدينة مسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لكن  
المدينة كلها حرم ومكة كلها حرام وليس هناك اماكن اخرى يقال لها حرم - 00:31:54  
الا هذان الموضعان او البلدان مكة والمدينة فانهما حرام وهما حرام بعض الناس ثالث الحرمين لا يصلح ولا يستقيم وانما يقال ثالث  
المسجدين هذه في المسيحية نعم هذه في المسجدين المقدسة هي المساجد المقدسة الثلاثة التي فيها مساجد الانبياء هو ثالثهم -

هو ثالثها اما كون ثالث الحرمين فهذا لا يستقيم لانه ليس هناك حرم ثالث وانما الحرم حرمان هما مكة والمدينة وتحريم المدينة وتحريم مكة انه لا يقع على الشجر ولا يصاد الصيد - [00:32:42](#)

ومن دخل ومن دخلها يكون امنا من دخلها يكون امنا لانه في حرام هذا ابو داود حديث اه علي. نعم. حديث امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. قال ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا الا القرآن - [00:33:03](#)

وانما في هذه الصحيفة الصحيفة فيها او من جملة ما فيها المدينة حرم من عائر الى ثور من احدث فيها حدثا او او محدثا فعليه لعنة الله الملائكة والناس اجمعين في ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم كمن اخبر مسلما - [00:33:20](#)

فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقولون من صرف ولا عدل ومن والى قومه ومن والى قوما بغير اذن بغير اذن مواليد مواليد فعليه لعنة الله نعم والناس اجمعين لا يقبل منه قرب ولا عدل انتهى؟ نعم - [00:33:41](#)

هذا من جملة ما في هذه الصحيفة المشهود وهذا من الادلة على كتابة العلم. وان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يطلبون العلم هذا نجيب لك الادلة الدالة على ذلك. كون علي رضي الله عنه عنده كتاب اشتمل على عدة مسائل من الحديث ومن العبد -

منها هذا الذي جاء في هذا الحديث اي مما اشتملت عليه هذه الصحيفة هذا الذي جاء في هذا الحديث. والمقصود منه حرام المدينة هو تحريم المدينة. وان المدينة حرم او حراما من من عائر الى ثور عائر هو غير - [00:34:19](#)

من الحور وهما جبلان يعني في المدينة ايضا في جنوبها وثور في شمالها في شمال جبل احد هذه حدود المدينة او هذا حد المدينة من جهة الجنوب والشمال من الجنوب عينك - [00:34:37](#)

ومن الشمال فورا وكونها حرام يعني لا يقع شجرها ولا يصلي صيدها فلا يقع شجرها ولا يصاد صيدها لهذا جاءت الاحاديث النهي عن ذلك ومنها ما جاء عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لو رأيت الضباع ترتع في المدينة ما ذعرتها لان النبي صلى الله عليه وسلم

حرم ما بين لابتيتها - [00:34:58](#)

حرم ما بين ذاتيها فلا يزعم الصيد ولا ينفر ولا من باب اولى يعني كونه لا يقتل وكذلك لا يبقى على الشجر اي الشجر الذي ينبته الناس الذي ينبته الله - [00:35:20](#)

الشجرة ذي نبتة الله واما الشيء الذي ينبته الناس ويزرعه الناس فانهم يحسدون زروعهم ويرفعون نباتهم الذي ينبتونه ويحتاجون اليه ثم قال عليه الصلاة والسلام من احدث فيها حدثا يعني اتي بامر - [00:35:36](#)

على خلاف ها هو معلوم في الدين وهو الامر المحدث الذي لم يكن من الدين او اوى محدثا يعني من اتي ببدة وحدث في دين الله ما ليس منه فانما يكون كذلك سواء كان المحدث او المؤذي للمحدث - [00:35:55](#)

عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. وهذا دعاء عليه. وبيان خطورة هذا الامر. وانه امر فظيع. وامر خطير وامر عظيم ثم قال في الحديث جريمة المسلمين واحدة - [00:36:17](#)

يسعى بها ادناهم يعني ان اذا حصل امان واعطاء الامان لشخص من من المؤمنين لشخص من الكفار فانه يمكن بان يعطى الامان فلو كان ذلك الذي اعطاه من اجل الناس - [00:36:39](#)

كالعبد وكذلك النساء ايضا يعني لهن ان يؤمنن قصة علي ابن ابي طالب مع ام هاني عن فتح مكة معروفة التي جاءت ام هاني وقالت ان علي انني انني امنت فلانا وانما وان عليا قال كذا وكذا. انه يعني لا يتركه فالنبي صلى الله عليه وسلم قال قد اجرنا من اجرته

يوم هذا - [00:37:03](#)

اجرنا ما نهجرتي يا ام هاني ائمة المسلمين واحدة لاصحابها ادناهم ومن اخر مسلما يعني معناه انه اه اه نقض عهده او آآ حصل منه نقض العهد وعدم تمكينه من الشيء الذي آآ التزم به فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبلون - [00:37:29](#)

العدل والعدل هو قيل هو الفريضة والصرف والنافلة ومن تولى قوما بغير اذن مواليد اي العبد بان ادعى انه مولى لغير من اعتقه انه

اولى لغير من اعتقه فانه له هذا الوعيد الشديد لان الولاء انما يكون لمن اعتق - [00:37:54](#)

الا يكون لغير المعتق والولاء لا يتصرف فيه بيع او هبة او ما الى ذلك لانه شأن ثابت وشيء لازم فاذا حصل من عبد من العبيد انه تولى غير مواليه - [00:38:19](#)

قوله بغير اذنهم هذا ليس له مفهوم. اي ان كونه يصير مولى بالاذن ليس ليس كذلك لان الولا لا يورث ولا ذروها ولا يباع ولا يؤخر الولاء فليس لهم ان يأذنوا بان الولاء يقول لفلان - [00:38:39](#)

واظن ان الولاء ليس لهم هل هذا شيء نهى وهو كل سب لا يباع ولا يرهب وهو شيء ثابت ومستقر لمن حصلت منه هذه النعمة ولمن وجدت منه هذه النعمة التي هي نعمة العسر - [00:38:57](#)

الموالة بين العتيق والمعتق بين المنعم والمنعم عليه الذي هو العتيق معتق والمنعم الذي هو العتيق فهذا شيء ثابت ومستقر مثل ثبوت النسب واستقرار النسب ولهذا يقولون ولا لحمة كلحمة النسب - [00:39:13](#)

لا ولا يرى ولا لا يباع ولا يهب. انما الميراث يرد. نعم قالت قال علي رضي الله عنه ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة - [00:39:30](#)

نعم هذه الصحيفة الصحيفة فيها مجموعة من الاحاديث ومما فيها هذه هذه الجمل التي جاء في هذا الحديث وفيه غيره قال حدثنا محمد ابن كثير محمد ابن كثير العبد ثقة اخرجنا عن سفيان سفيان سعيد الثوري ابن منصور الثوري ثقة - [00:39:50](#)

اصحابك ابراهيم اليزيد التيمي وهو صدوق وهو ثقة اخرج له عن ابيه سوف يزيد من؟ يزيد يجريك. ويزيد ابن شريك ثقة في الله سبحانه وتعالى. نعم نعم. هو ثقة اخرجنا عن اصحاب الكتب الستة. عن علي. انا امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه - [00:40:12](#)

وهو الخلفاء الراشدين المهديين احد المناقب الجنة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب هو يقولون هو جبل صغير خلف احد ويعرف اهل المنطقة ونعرفه اهل المنطقة الذين هناك يعرفون يعني هذا الجبل وتحديدده ومكانه هو قريب من جبل في عدة - [00:40:34](#)

يعني من وراء الخط المزفلت هذا الذي يأتيه احد من بعده بمسافة ما هي طويلة آآ عدة آآ جبيلات من هذا الجبل رافض لله فمن احدث فيها حدث يأتي بأمر مبتدع في الدين ليس له اساس في الدين الذي قال عنه ما احدث في امرنا ملك من هريرة - [00:41:06](#) قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن ابي حسان عن علي رضي الله عنه في هذه القصة عن النبي صلى الله عليه - [00:41:37](#)

واله وسلم انه قال لا يختلى خلعه ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمن اشاد بها. ولا يصلح لرجل بان يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح ان يقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بغيره - [00:41:47](#)

ابو داود حديث علي رضي الله عنه في طريق اخرى وفيه يعني من الزيادة قال لا يفتلى يعني لا يقال حشيشها ولا ولا ينفر صيدها يعني اه كونه يعني يزعج او يعني اه يشار اليه بانه يهرب - [00:42:04](#)

يعني لا ينفر مثل ما جاء عن ابي هريرة رضي الله عنه لو رأيت الظباء ترتع في المدينة ما ذعرتها لان النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بين ذهبتيها يعني معناه ان الذي لا يتعرض له - [00:42:27](#)

اذا ولا بتنفير يعني يعني اقل شيء التنفيذ بما وراءه كل ذلك ممنوع يعني هذا اقل شيء هو التنفيذ يعني كونه يعني يكون اه في مكان فيأتي الانسان ويزعجه بس يعني يطرده - [00:42:39](#)

ويثيرك ويجعله يهرب ليس الانسان يفعل ذلك هذا لا ينفر صيدها ولا ولا تنتقص ولا تلتقط لقطتها الا لمن اشاد بها الا لمن انشدها وهذا هذه الجملة تدل على ان المدينة مثل مكة فيما يتعلق باللقطة وانها لا تحل لمن آآ لمن يأخذها الا ان ينشدها - [00:42:59](#)

لها ان يحصل الانشاد بها دائما بخلاف النقطة في الاماكن الاخرى فان صاحبها يعرفها حولا كاملا وبعد ذلك يتناولها ويتملكها رجع

صاحبها فيما بعد ووصفها وصفا يعني يطابق الشيء الذي فنعطيها اياه. واما بالنسبة للقط - [00:43:24](#)

الحرمين فانها تعرف دائما قيل ولعل السر في ذلك ان مكة والمدينة يتردد عليها الناس في مختلف الاوقات قد يكون هذه اللقطة لشخص جار ثم حطدها ولكنه يرجع لها بعد سنة او تسير للمدينة - [00:43:48](#)

فاذا سمع بها او جاء يسأل عنها فانه يكون. يعني يحصنها ما دام انها محفوظة انها محفوظة لان الناس يترددون وقد تكون اللقطة لشخص جاء حاجا او زائرا ففقدت منه ولكنه قد يأتي بعد سنتين او ثلاثة او اربعة - [00:44:08](#)

وهكذا فيحصل عليها بثلاث الاماكن الاخرى فانها لا يحصل لها هذا الذي يحصل في مكة والمدينة من من تردد الناس عليهما من اجل الحج والزيارة ولا يصلح لرجل ان يحمل فيها السلاح لقتال. ولا ولا يصلح لرجل ان يحمل فيها السلاح لقتال - [00:44:25](#)

ان حمل السلاح للقتال يعني حيث لا يكون له مسوغ لا يجوز في اي مكان وفي المدينة وفي مكة يعني من باب اولى ولكن اذا احتيج الى حمل السلاح لامر يقتضي ذلك - [00:44:51](#)

لا بأس بذلك ولا يصلح ان ان يقطع منها شجرة الا ان ان يعنف رجل بعيرا ولا يصلح ان يقطع منها شجرة الا ان يعرف رجل بعيره. يعني كونه يأخذ شيئا لعلف البعير - [00:45:11](#)

لكن لا يقطع الشجر ويقع اصوله وانما يأخذ من وقته يأخذ من ورقه ما يعلف به شعيره واما كونه يقطع الشجر فهذا لا يجوز لان قطع الشجر قضاء على على منافعه وعلى فوائده. لكن يعني كونه يأخذ من الورق - [00:45:27](#)

الشجر الذي ينبت مكانه والذي يظهر مكانه ما يعرف هذا الذي جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عرف الانسان ايه؟ محمد بن مثنى العنزي ابو موسى بل هو شيخ لاصحابه - [00:45:46](#)

اخرجه زي كده العربي انا هذولي مؤمنين علي رضي الله عنه وارضاه وابو حسان هذا آآ توفي او قتل ثلاث مئة وثلاثين علي رضي الله عنه قتل سنة اربعين. بين وفاتيهما تسعون سنة - [00:46:28](#)

تسعون سنة فلا ادري هل آآ ابو حسان هذا معمر يعني عمره يزيد على مئة سنة اذا كان في هذا الحدود فصنعه من علي يعني واضح واما اذا كان يعني غير ذلك يعني فيه شيء لكن انا ما وقفت على تاريخ - [00:47:07](#)

يعني مدة عمرك علي رضي الله عنه سنة اربعين بين وفاتيهما تسعون سنة فاذا كان عمره مئة او قريب من المئة او فوق المئة يكون الرواية ممكنة. والادراك ممكن ولكنهم آآ العلماء ذكروا الحديث هذا وصحوه - [00:47:30](#)

هذا يعني انه آآ يعني والله اعلم معمق يجدها الحديث قال حدثنا محمد ابن العلاء زيد ابن الحباب حدثهم قال حدثنا سليمان ابن كنانة مولى عثمان بن عفان قال اخبرنا عبد الله بن ابي سفيان عن علي بن زيد - [00:47:55](#)

رضي الله عنه قال حمى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كل ناحية من المدينة بريدا بريدا لا يخبط شجره ولا يعبد الا ما يساق به الجمل ثم اورد ابو داود حديث آآ علي ابن زيد عدي ابن زيد رضي الله عنه - [00:48:28](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى عن جميع جهات المدينة بريدا بريدا لا يفرط شجره فيأخذ ولا يعضج انما ولا يعبد يعني لا يعرض يعني لا يقطع ولا يخبط الا ما به الجمل الا المقصود به شطره الجمل ان يعني ما يعرف به الجمل - [00:48:46](#)

الا ما يعبد به الجنة ما يكون علفا لا يحزن ان يكون يعني ما يشتاق به الجمل ان الذي يكون فيعني فسر قضية النفوذ وما يعلق به زعيق وقوله ما يثاق به الجمل - [00:49:05](#)

يعني الجمل ايضا يفوت بالعطاء يكون بالعطاء انا يعني وقوله حمى المقصود من هنا هذا غير الحرام لان الحمى ابشع من الحرم المقصود به يعني الشجر اه يتركه وكان ذلك لابل الصدقة - [00:49:29](#)

يعني ويحيل هذا هو المقصود منه وقد جاء في احاديث اخرى انه جعل النبي صلى الله عليه وسلم حول المدينة آآ اثني عشر ميلا الى الحين البعيد هو اثنا عشر ميل - [00:50:02](#)

البريد اه البريد اربعة مرافق والحرص في ثلاث اميال في بريد يطابق يعني احاديث اخرى صحيحة انه جعل اه اثنا عشر ميلا اثنا عشر اثنا عشر ميلا المقصود بذلك انها من اجل - [00:50:17](#)

البيل والابل صدقة وما الى ذلك ولكنها ليست من الحرم يعني كما كان داخل الحرم حدوده غير الى فوق هذا هو الحرم الذي واما هذا فانه زائد ونقول منه آآ تخصيص هذه الاماكن للخير والابن قرب - [00:50:52](#)

ان في ذاك الوقت الان خلاص كيف يا شيخ ما في لحظة ما في خير انا التي في ايه بيترك قال لي قال حدثنا محمد ابن العلاء محمد ابن العلاء ابو الفتن - [00:51:17](#)

عن زيد ابن حباب زيد ابن حباب ثقة عن سليمان ابن كنانة مولى وهنا عن ابي بن زيد. عن ابي بن زيد رضي الله عنه ابو داود لكن وهذا الحديث ظعفه الالباني - [00:52:01](#)

ولكن اه لكن معناه جاء في الاحاديث الصحيحة اشارت اليها ان يكون اثنا عشر ميل انه جعل حول المدينة اثنا عشر ميل هذا موضع البريد هو اثنا عشر ميل وهو مراد لها وهو مائل لها - [00:52:30](#)

لا تجعل كذلك المرأة يجوز لهذا الامر ما علينا شيء قال حدثنا بريد ان في بريد في جميع الجهات هذا شيء كبير قال حدثنا ابو سلمة قال حدثنا جريق يعني ابن حازم قال حدثني اياه على ابن حكيم عن سليمان ابن ابي عبد الله قال رأيت سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه اخذ رجلا - [00:52:50](#)

يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فسلبه ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه. فقال ان الله صلى الله عليه واله وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يطير فيه فليسلبه ثيابه فلا ارد عليكم طعمة اطعمني - [00:53:52](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولكن ان شئتم دفعت اليكم ثمنه ما اخرج ابي داود انه رأى غلام يقيد وجاء اليه اهله اليه او اليهم ثيابه علينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:12](#)

اه انجينا فقال من زوجتموه من اخذ احدا يطيل فيه فليفعلا فليطلبه ثيابه فلا ارد عليكم طعمة اطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم رددت عليكم ثمنه يعني يعطيكم ثمنه - [00:54:36](#)

الشيء الذي رخص له في اخذه فانه يدخل عليه ضيوفه عليه. وهذا يدلنا على ان الصيد قطع الشجر هذا لا يجوز في المدينة وان السلف وان الجزاء هو السلف الجزاء في ذلك هو السلف - [00:54:51](#)

انه لم يأتي شيئا يدل على ان المدينة آآ فائدها يعني يقوم وانه يكون رحيم كما او بغير ذلك كما جاء في مكة ولكن فين يفتح المدينة؟ انه يكون سلف - [00:55:11](#)

وهذا هو الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء فيما يتعلق بالصيد او فيما يتعلق بقطع الشجرة قال حدثنا ابو سلمة ابو سلمة ابو ذكي موسى بن اسماعيل فضيلته ثقة رجل اصحابه يعني ابن حازم وهو ثقة - [00:55:27](#)

نعم الترمذي اصحاب كتب الستة الى الترمذي عن سليمان ابن ابي عبد الله عبد الله فهو مقبول ابو داود ابي داود عن سعد ابن ابي وقاص عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه واصحابه - [00:55:53](#)

ما تتعب هذا ها هو بهذا هو الحكم لكن اذا كان يترتب عليه ان يتمثل او يحصل فيه يعني اه ضروري لا يقدم على هذا لكن هذا ثم لكن الان ممكن نأخذ منهم الان - [00:56:13](#)

المضاربة الاسرية لكن هذا وقت شرعي هذا كان الجماعة يعني قادرين وكذا على شيء قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن مولى النساء عن ان سعدا رضي الله عنه - [00:56:57](#)

وجد عبيدا من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة. فاخذ متاعهم وقال يعني لمواليهم سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينهى ان يقطع من شجر المدينة شيء وقال من قطع منه شيئا فلن اخذه سلبه - [00:57:35](#)

ما ورد ابي داود حديث آآ رضي الله عنه وفيه ان الريانة كانوا يرفعون الشجر في المدينة فاخذ ولما جاء اولياؤهم يعني يطالبون قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ شيئا فله سلفه يعني ما وجد احدا - [00:57:53](#)

قال هذا الفعل فله سببه والسبب هو اخذ ثيابه كما سبق المرة في الحديث ان تاب قبل هذا الصيف قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة عثمان بن ابي شيبة ثقة اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي في عمل يوم وليلة. عن يزيد ابن هارون يزيد ابن هارون

الواسطي فقه اخرجہ. عن ابن ابي - 00:58:13

هو محمد ابن عبد الرحمن ابن مغيرة ابن ابي ذهب اخرج له اصحاب كتب الستر. عن صالح مولى التوأمة. من صالح مولى التوأمة وهو ركن الصلاة. صديق السلف اخرج يا حبيبهم عن مولى لسعد عن مولى لسعد وهو - 00:58:37  
على كل هو جاء حديث يعني في صحيح مسلم من طريق ابنه عامر ابن عامر ابن سعد يدل على ما دل عليه عن سعد رضي الله عنه وقد رضيته - 00:58:56

قال حدثنا محمد بن حفص ابو عبد الرحمن القطان قال حدثنا محمد بن خالد قال اخبرني خارجة ابن الحارث الجهني قال اخبرني ابي عن جابر ابن عبد الله رضي الله - 00:59:12

من هما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا يخط ولا يعبد حمى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا لكن يهش هشا رفيقا حديث جابر حديث جابر رضي الله عنه لا يخط ولا يعرض حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يهش هشا رفيقا -

00:59:22

ولكن يهش هشا رفيقا. هذا مثل الحديث الذي تقدم ان الحمى لا يعبد لا يقع شجره ولا ولا يعني في حديث لا يخلط شجره ولا يعبد الا ما يساق به الجماعة - 00:59:45

لا يحط شجرة ولا يعبد يعني يعبد يقطع. ويخط يعني كونه يضرب حتى يتساقط الورق انما يساق به الجمل انما يساق به الجمل.

يعني يساق به الجمل فسر لانه ما يعرف به ما يعرف به الجمل كما سبقنا - 01:00:05

اشرنا الى ذلك والا ان هشا رفيقا يعني معناه ان الورق يعني هشهش الرفيق بحيث انه يتساقط. الورق بحيث لا لا ينقطع عرفان بسبب الخط القوي لانه قد ينقطع الغسل بسبب الضرب لكن اذا هشا خفيفا رفيقا حصل المقصود الذي هو سقوط الورق سقوط

الورق حتى - 01:00:21

ايها الابل قال حدثنا محمد بن حفص ابو عبد الرحمن القحطاني محمد ابن حث ابو عبد الرحمن القطان مقبولا اخرج له؟ ابو داود

اخرجه ابو داود عن محمد بن خالد - 01:00:43

عن محمد بن خالد وهو؟ هو مستور يعني معنى مجهول الحال اخرجه ابو داود. عن خالدة ابن حارث الجهني. من خارجة من حارث

الجهني وهو المفرد وابو داود عن ابيه فهو خارجة وهو الحارث نعم وهو مقبول ابو داود مقبول ابو داود - 01:00:55

جابر ابن عبد الله من جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما الصحابي الجليل احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي

صلى الله عليه وسلم المفوض الذي هو مثل الذي قبله - 01:01:15

قال حدثنا المسدد قال حدثنا يحيى قال حاء وحدثنا عثمان ابن ابي شيبه عن ابن النمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا. زاد ابن نمير ويصلي ركعتين - 01:01:28

ورد ابو داود حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب الى قباء راكبا وناشئا يعني احيانا راكبا

واحيانا ناشيا ويصلي فيه ركعتين صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه. وان زيارته لمن كان في

المدينة ثابت من فعله - 01:01:50

صلى الله عليه وسلم وهذا هو فعله عليه الصلاة والسلام وايضا ثابت من قوله عليه الصلاة والسلام حيث قال من تطهر في بيته ثم

اتي مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان كاجر عمرة. فهذا يدل على فضل قبا وفضل الصلاة فيه من - 01:02:09

صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فظل قباء والصلاة فيه ثابت من قوله وفعله صلى الله عليه وسلم والحديث الذي معنا يدل على ثبوته

ذلك اه من فعله عليه الصلاة والسلام - 01:02:26

لا كان يأتي قباء ماشيا وراكبا وراكبا وجاء في الاحاديث بعض الاحاديث كل فرس احيانا راتب واحيانا ماشيا يصليه في

ركعتين يصلي ركعتين. نعم الجئين وفي صحيحين. هم. عن طريق ابن نمير قال ويصلي في ركعتين. والحديث

ثابت في الصحيحين. يعني كان ماشيا وراكبا يصلي في - 01:02:41

وبعدين قال هل انا ايش ما يتعلق بحرم المدينة لانه يتعلق بحرم المدينة وهو من حرم المدينة قال حدثنا مسدد عن يحيى بن سعيد القطاني ثقة رجل اصحابه وحدثنا عثمان بن ابي شيبه عن ابن نمير ابن جبير عبد الله بن نمير ثقة اخرجه - [01:03:18](#)

عن عبيد الله نعم عن عبيد الله بن عمر عن نافع ثقة اخرجه اصحابه في فتنة عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما الصحابي الجليل اربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة - [01:03:46](#)

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب زيارة القبور. قال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا المقرئ قال حدثنا حياء قال حدثنا حيوة عن ابي صفر - [01:04:00](#)

سعد ابن زياد عن يزيد ابن عبد الله ابن قصي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ما من احد يسلم علي - [01:04:13](#)

الا رد الله علي روعي حتى ارد عليه السلام ابو داود رحمة الله عليه باب جهة القبور وهي لا توجد في كثير من نسخ ابي داود وزيارة القبور تتعلق بكتاب الجنائز وكتاب الجنائز كتاب مستقل سيأتي - [01:04:23](#)

يعني بعد عدة كتب وانما الموجود في اكثر النسخ ترجمة تحريم المدينة الى اخر هذا الباب الا يكون هناك بعض في اكثر نسخ في هذا الموضع وانما المقصود من ذلك يكره جملة من الاحاديث تتعلق بالمدينة - [01:04:41](#)

ذكر جملة من الاحاديث تتعلق بالمدينة بحرمة ولكن الزيارة ليست آ التبريد ليس موجودا في اكثر من صحيح ابي داود. وانما هو موجود في بعضها زيارة القبور كما هي شرط هي تأتي في كتاب الجنائز - [01:05:03](#)

ستأتي في كتاب الجنائز وانما المراد هنا بيان ما يتعلق بالمدينة وحرمة اخرج ابي داود حديث ابي هريرة حديث ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال آ ما من مسلم يسلم علي الا رد الله علي روعي حتى ارد عليه السلام ما من مسلم - [01:05:23](#)

علي الا رد الله علي روعي حتى ارد عليه السلام وهذا الحديث يدل على ان كلام المسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل اليه. ولكن ليس فيه دليل على انه يسمع كلام المسلم - [01:05:39](#)

وانما فيه دليل على انه ترد روجه عليه حتى يرد عليه حتى يرد السلام. ولكن السلام انما يحصل من عن طريق الملائكة الذين يبلغون الرسول صلى الله عليه وسلم السلام من قريب ومن بعيد. ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام. ولهذا جاء عن علي بن الحسين ان ان - [01:05:53](#)

عن ظنه علي بن الحسين انه كان رأى رجلا يأتي الى فرجة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له الا احثك بحديث سمعته عن ابي عن جدي النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا القبر عيداً وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم ثم قال اما انت ومن بالاندلس الا ثواب. قوله آ - [01:06:14](#)

سامحوني حيثما كنتم يعني بعصت الملائكة. بواسطة الملائكة الحديث ليس فيه نصا على ان هذا خاص في من يسلم عند قبره صلى الله عليه وسلم وانه يسمعه وانما هو عام الرسول صلى الله عليه وسلم يبلغ السلام بواسطة الملائكة سواء عن قطب عفوا سواء كان في مسجده وعند قبره - [01:06:34](#)

او في اي مكان من من الارض قال حدثنا محمد ابن عوف محمد ابن عوف نعم محمد ابن عوف ثقة اخرج له ابو داود والنسائي في مسند علي في مسند علي عن المقرئ المقرئ هو عبد الله بن يزيد المطري يقرأ اخرجه اصحاب - [01:06:59](#)

ايوا قال فلان المفرد ومسلم وابو داود الترمذي في البخاري المفرد وابو داود ومسلم وابو داود الترمذي. والترمذي والنسائي في مسند علي. علي وابن ماجه عن يزيد ابن عبد الله ابن قصي عن يزيد ابن عبد الله ابن قصي وهو فقعة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه - [01:07:18](#)

وهو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه دون القول ما من احد يسلم علي ها هذا بالسلام او حتى مع بعض. كلها مع بعض يعني لا يقيد ان هذا فقط عند القبر؟ لا - [01:07:53](#)

قال حدثنا احمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن نافع قال اخبرني ابن ابي ذر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله - [01:08:16](#)

صلى الله عليه واله وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبرا عيدا وصلوا علي فان صالحتكم تبغني حيث كنتم حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينقذوها - [01:08:26](#)

يعني اه يحتمل معنيين وكل من هو صحيح. يعني لا يجعلونها قبورا يعني لا يتخذون قبورا فيها. ولا يدفنون الموتى فيها. ودفنوا في الباقي من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فانه دفن في بيته لان النبي عليه الصلاة والسلام قال انبيائه يدفنون خلفه يموتون فدفن في صلى الله عليه وسلم - [01:08:41](#)

الناس لهم ان يدفنوا في بيوتهم وانما يدفنون في المقابر وكذلك المعنى الثاني وهو صحيح يعني شريحة بالمقابر التي هي ليست اماكن للصلاة من الصلاة من من قراءة القرآن وتعبد الله عز وجل فيها. بهذه العبادات فيها والا تطلبها منها والا تجعلوها شبيهة -

[01:09:01](#)

المقابر التي هي ليست اماكن للصلاة ثم قال لا تتخذوا قبرا عيدا يعني بتكرار الترداد عليه ولهذا جاء بعده قال وصلوا علي فان صلاتكم تبغني حيث كنتم يعني فالامر اذا يكون مقصورا على كونكم تاتون عند قبري؟ في اي مكان تنتم؟ فان صلاتكم تبغني اعيدوا اقصد الملائكة. كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الاخر - [01:09:26](#)

ان لله ملائكة سياحين يبلغوني عن امتي السلام قال حدثنا احمد ابن صالح احمد ابن صالح المصري البخاري وابو داود قال قرأت على عبد الله ابن نافع قرأت على عبد الله بن نافع وهو ثقة صحيح الكتاب في - [01:09:49](#)

صحيح الكتاب في حفظه اخرجه والبخاري في حديث مفرد ومسلم واصحاب السنن عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابن ابي ذئب مر ذكره سعيد ابن ابي سعيد المقبرة هو ثقة اخرجه عن ابي هريرة عن ابي هريرة وقد مر يكره - [01:10:08](#)

قال حدثنا حامد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن معن ابن معن المدني قال اخبرني داود ابن خالد عن ربيع ابن ابي عبد الرحمن عن ربيعة يعني ابن ابن الهدير - [01:10:23](#)

ما سمعت طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حديثا قط غير حديث واحد وقد خرجنا الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يريد قبور الشهداء. حتى اذا اشرفنا على حرة وقد فلما تدلينا منها واذا - [01:10:34](#)

قبور بمحمية وقد قلنا يا رسول الله القبور اخوان؟ اقبور اخوانا هذه؟ فقد قبور اصحابنا. فلما جئنا قبور الشهداء قالت هذه قبور اخواننا كما ورد ابو داود حديث طلحة ابن عبيد رضي الله عنه انه ذهب مع النبي صلى الله عليه وسلم الى شهداء اي شهداء احد -

[01:10:54](#)

وهم حمزة ابن عبد المطلب رضي الله عنه ومن معه الذين قتلوا في سبيل الله وهم يجاهدون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر ودفنوا هناك ذهب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلما نزلوا من من من الحرة نعم اما اذا محمية يعني محمية الوادي منعطف الوادي - [01:11:14](#)

واذا بقبور قال قلنا هذه قبور اخواننا قال لا بل قبور اصحابنا يعني ان هذا الاسم هم شهداء ولكنهم غيرهم. ثم لما وصلوا اليها قال عليه الصلاة والسلام هذه قبور اخواننا اي الشهداء. الذين استشهدوا في - [01:11:35](#)

سبيل الله وهم عمه حمزة رضي الله عنه ومن معه من الصحابة الذين قتلوا في سبيل الله وهم يجاهدون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا حامد ابن يحيى. حامد ابن يحيى في قصر ابو داود. ابو داود عن محمد ابن معن المدني. عن محمد ابن معن المدني وهو - [01:11:50](#)

اخرجه البخاري وابو داود الترمذي وابن ماجه عن داود ابن خالد عن داود ابن خالد وهو صديق ابو داود صدوق اخرجه ابو داود عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ربيعة بن ابي - [01:12:10](#)

عبد الرحمن الشيخ اخرجه اصحابه عن ربيعة عن ربيعة يعني ابن الهدير وهو قيل له رؤية وذكره ابن حمدان في صفات التابعين لما

قيل له رؤية يعني انه صحابي وذكره ابن حبان في ثقة التابعين وحديثه ان البخاري وابو داود حديث البخاري وابو داود وابو

داود عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله - [01:12:20](#)

صلى الله عليه وسلم واحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب واصحابنا نقودهم الذين هم يعني غير شهداء يا اخوانه هم الشهداء اللي كانوا ذهبوا من اجلهم. وكانوا قصدوهم وذهبوا اليهم. يعني هؤلاء هم الذين عبر عنهم النبي

صلى الله عليه وسلم باقوامنا - [01:12:40](#)

هؤلاء اصحابنا ثم الحديث يدل على فصل الشهداء والذهاب اليهم لزيارتهم والدعاء لهم وقد عرفنا في اه في اه درسين مظيا هنا ان

الامور المشروعة في هذه المدينة خمسة هي زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وزيارة - [01:12:59](#)

توفير قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصاحبين الكريمين رضي الله عنهما وزيارة البقيع وزيارة الشهداء قال حدثنا القابي عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انط بالبطحاء التي -

[01:13:20](#)

الحليفة فصلى بها فكان عبد الله ابن عمر يفعل ذلك. ابو داود حديث ابن عمر ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم انط بالبطحاء التي بز حذيفة وصلى بها وصلى بها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. كان عبد الله وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنه

يفعل ذلك. فالمقصود بذلك - [01:13:39](#)

انه يعني عند رجوعه من مكة كان ينزل البطحة هذه ويبيت بها ويصلي الفجر ثم يأتي ضحى صلى الله عليه وسلم سيدخل مدينة

روحها لا يدخلها ليلا ولا يطرق ليلا وانما يعني يبيت وهو الذي يقادها معرس وسبق ان مر بنا حديث - [01:13:59](#)

يتعلق بهذا في باب دخول مكة. اذا كان جاء هكذا عربا فهو ليس له دخل في دخول مكة وانما يتعلق بالمعرش. وان النبي صلى الله

عليه وسلم كان من الشجرة عند خروجه حيث يحرم وبعد ذلك يأتي وينزل بالمعرش - [01:14:19](#)

دخول مكة هو الذي يدل على هذا الحديث الف وثمان مئة وتسعة وتسعين عن عبدالله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان

يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرفة يعني اذا خرج من المدينة الى مكة من طريق اسمها الشجرة يعني - [01:14:39](#)

المسجد واذا دخل يعني عندما يرجع اليها من طريق معرف وهو مكان في الوادي قيل انه اقرب من من المسجد اقرب من ذي الحجة اقرب من الميقات المقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاء ليلا لا يدخل المدينة ليلا فانما يريد ويصلي الفجر وفي الظحى

يدخل صلى الله عليه وسلم الى نبيه - [01:15:03](#)

قال حدثنا قال نبي هو عبد الله بن مالك بن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه الامام المشهور اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة

في مذاهب اهل السنة. وحديث اخرجه اصحاب ابن عمر. النافع عن ابن عمر وقمر ذكرهما - [01:15:33](#)

وانما هو يعني الرسول كان يفعله حتى لا يعني يعني لا والان وسائل الاتصال يعني تراه معلوم الناس يعني ينتظرون ويتكلم ويكون

على انتظار ما يكون في طرف قال حدثنا القعنبى قال قال مالك لا ينبغي لاحد ان يجاوز المعرف اذا قفل راجعا الى المدينة حتى

يصلى فيها ما بدا - [01:15:54](#)

لانه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عرف به. فما ورد اثر عن الامام مالك رحمة الله عليه انه لا ينبغي لاحد ان يأتي ان

يجاوز النبي صلى الله عليه وسلم بلغه النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني يأتي اليه ويصلي به ومعلوم ان كما سبق مرة في

الحديث انه كان لا يطرق ليلا سيأتي وببيت - [01:16:20](#)

ويصلي الفجر وبعد ذلك يمشي الى المدينة صلى الله عليه وسلم حدثنا قال بعن مالك فمر ذكرهما؟ قال ابو داود سمعت محمد بن

اسحاق المدني قال المعرف على ستة اميال من المدينة. مثل هذا - [01:16:41](#)

اثرا فيه بيان ومقدار المسافة بينه وبين المدينة واذبح انه على ستة اميال وآ محمد ابن اسحاق المدني هذا شيخ ابي داود هو ابن

سيدي وهو فقه اخرجه مسلم وابي داود صدوق؟ نعم صديقه مسلم وابو داود - [01:16:56](#)

المشهور بهذا الاسم هو محمد بن اسحاق ابن اليسار احد المغازي الذي يأتي ذكره كثيرا آ والذي هو صدوق اخرجه البخاري تعليقا

ومسلم واصحاب السنن ولكن هذا المقصود به شيخه من سيدي - [01:17:15](#)

مسلم وابو داود. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ايش الا في هذا مقصود لان حتى يعني لا يفجعهم وحتى يعني يأتيهم وهم على غير استعداد. واما الان يعني مع الاتصالات يعني يعرفون يعني يعني يتابعونه يعني - [01:17:29](#)

خطوة يعرفون انه في المكان الفلاني جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. سبق ان طلبتم اذا احد وقف على دخول النبي صلى الله عليه وسلم كان في الحج؟ ايه نعم - [01:17:53](#)

نخرج اذا رأيت اتي بزاد المعاد ابن القيم عن هذه الوسائل نهاية ان شئتم قال الثاني رفع مئتين وستة وتسعين قال فاما المسألة الاولى فزعم كثير من الفقهاء وغيرهم انه دخل البيت في حجته - [01:18:11](#)

ويرى كثير من الناس ان دخول البيت من سنن الحج اقتداء بالنبي صلى الله عليه واله وسلم والذي تدل عليه سنته انه لم يدخل البيت في حجته ولا في عمرته - [01:18:31](#)

وانما دخله عام الفتح في الصحيحين عن ابن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم فتح مكة على ناقة لاسامة حتى اناق بفناء الكعبة فدعا عثمان ابن طلحة بالمفتاح فجاءه به ففتح. فدخل النبي صلى الله عليه واله وسلم واسامة وبلال وعثمان ابن طلحة. فاجاب - [01:18:44](#)

عليهم الباب من يا ثم فتحوه. قال عبد الله فبادرت الناس فوجدت بلالا على الباب. فقلت اين صلى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال بين العمودين المقدمين قال ونسيت ان اسأله كم صلى - [01:19:06](#)

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لما قدم مكة ابي ان يدخل البيت وفيه الالهة. قال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة ابي ان يدخل البيت وفيه الالهة. قال فامر بها فاخرجته - [01:19:22](#)

امر بها فاخرجت اخرجوا سورة ابراهيم واسماعيل في ايديهما الازلام. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قاتلهم الله. اما والله لقد علموا انهما لم قال فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلي فيه. ف قيل كان ذلك دخولين - [01:19:42](#)

صلى في احدهما ولم يصلي في الاخر وهذه طريقة ضعفاء النقد كلما رأى كلما رأوا اختلاف لفظ جعلوه قصة اخرى كما جعلوا الاسراء مرارا لاختلاف الفاظه وجعلوا افتراءه من جابر بعيره مرارا - [01:20:03](#)

لاختلاف الفاظه وجعلوا طواف الوداع مرتين لاختلاف سياقه ونظائر ذلك واما الجهابية المراد فيرغبون عن هذه الطريقة ولا يجنبون عن تغليب من ليس معصوما من الغلط ونسبته الى الوهم. قال البخاري - [01:20:20](#)

وغيره من الائمة والقول قول بلال. لانه مثبت شاهد صلاته. بخلاف ابن عباس بخلاف ابن عباس ما المقصود ان دخوله البيت انما كان في غزوة الفتح لا في حجه ولا عمره - [01:20:36](#)

وفي صحيح البخاري عن اسماعيل ابن ابي طالب قال قلت لعبدالله ابن ابي اوفى ادخل النبي صلى الله عليه واله وسلم في عمرته البيت؟ قال لا وقال عائشة خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من عندي وهو قرير العين. طيب النفس. ثم رجع الي وهو حزين القلب. فقلت يا رسول الله - [01:20:52](#)

خرجت من عندي وانت كذا وكذا فقال اني دخلت الكعبة ووجدت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون قد اتعبت امتي من بعدي فهذا ليس فيه انه كان في حجته بل اذا تأملته حق التأمل اطلعك التأمل على انه كان في غزاة الفتح - [01:21:12](#)

والله اعلم وسألته عائشة ان تدخل البيت فامرها ان تصلي في الحجر ركعتين هذا يعني واضح يعني مرة واحدة وهو عن فتح فورقا بحرف ان بعض اهل العلم قال وانا ابن عباس اذا كان دخل فانه يكون من قبله انشغل - [01:21:32](#)

وانشغله بالتفكير والدعاء ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الباب مغلق يعني ليس هناك روح رجاء بلال انه سامع انه صلى على صحيح فلا شك انه هو انه قال انه صلى - [01:21:58](#)

ان هذا هو المعتمد وما جاء عن غيره آا انما يدل على على حسب علمه ابن عباس يمكن يكون كما قال بعض اهل العلم انه فانشغل

يعني بالذكر والدعاء والتكبير والتهليل وان انه لم يقل على ما قال عليه - [01:22:24](#)

غيره هو الذي تقدم على النافل والله تعالى اعلم حفظك الله شاب في مقتبل عمره وهو يعمل الان في هذه البلاد لقد غادر بلده واهله وهم غير راضين عنه والان يقول الابواب كلها مغلقة في وجهي - [01:22:42](#)

فهل صحيح يا شيخ ان رضا الوالدين ضروري من اجل توفيقني؟ وماذا افعل حتى يرضوا عني؟ وجهوني جزاكم الله خيرا الاحسان فلنحرص على انظار الوالدين لان الوالدين حقهما كبير قوله تعالى اوصى بحقهما - [01:23:01](#)

اليهما وقرن ذلك بالامر بعبادته عاق الوالدين عظيم سيحرص على رضاهما او على الاحسان اليهما العقد عليهما او على فقيد خاطرها لذلك على الولد للوالد لان الوالد هو الذي كان سبب وجود الانسان جعله الله سببا في وجود الانسان هو الذي رباه وهو الذي نشأه وهو الذي - [01:23:20](#)

من يحسن اليه حتى بلغ مبلغ بجهل فمن حقه عليه ان يكافئه الجميلة بالجميل والاحسان بالاحسان. ولا يقابل الحسنة بالسيئات يأتي بسيئة تقابلها. وانما يأتي بحسنة والله تعالى يقول هل جزاء الاحسان الا الاحسان؟ فمن احسن يحسن اليه - [01:23:53](#)

ومن من جاز بمعروف يرد عليه معروف ويجادل المعروف وسفرت اذا كان آآ حصل في الصحف تبحث عن الرزق والله انك ما وجدت يعني شيئا في بلدك انت معذور ولكن كان ينبغي لك ان تطيب خاطر والديك اولا استئذانهما - [01:24:13](#)

طلب الاذن منهما ثم بعد ذلك بالاحسان اليهما واقناعهما وبيان ان الانسان بحاجة الى ان يذهب لتحصيل الرزق ازاى في بلد يكثر فيه حب الدين والعياذ بالله. سؤال ماذا افعل لو سب الدين امامي - [01:24:40](#)

بولاده - [01:25:06](#)